

فقه الأسرة :

الزواج : الأحكام والمقاصد

إعداد الأمانة:
هشام بوخليق



وضعية الانطلاق



تقدم أخوك **محمد** لخطبة فتاة فوافقت أسرة الفتاة على الخطبة، واتفقا بينهما بأن تدوم سنة كاملة حتى يتسنى لكل طرف منهما التعرف جيدا على الآخر. لكن **أب الفتاة** اشترط أن يكون مقدار الصداق مئة ألف درهم حتى يمكن لابنته أن تفتخر أمام العائلة والأقارب. فرد **محمد** بأن المبلغ كبير جدا ولا يمكنه توفيره خاصة وأنه لا زال موظفا بسيطا. وأمام تمسك الأب برأيه، تساءل محمد: ما دام الأمر كذلك فما فائدة الزواج الذي سيجلب للإنسان المشاكل والهموم؟ وانصرف وهو عازم على التخلي نهائيا عن فكرة الزواج..

ما المواقف الواردة في الوضعية؟ وما رأيك فيها؟



ربط الدرس بسورة يوسف



ورد في سورة يوسف قصة أسرتين: **أسرة** آل يعقوب عليه السلام وأسرة العزيز.

من مقاصد **الزواج** إنجاب ذرية سالحة، لذلك اتخذ العزيز سيدنا يوسف ولداً عن طريق التبني وطلب من امرأته أن تعتني به.

وَقَالَ الَّذِي اشْتَرَاهُ مِنْ مِصْرَ لِامْرَأَتِهِ أَكْرِمِي مَثْوِيَهُ عَسَىٰ أَنْ يَنْبَغَنَا أَوْ نَتَّخِذَهُ، وَلَدًا وَكَذَلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي الْأَرْضِ وَلِنُعَلِّمَهُ، مِنْ تَاوِيلِ الْأَحَادِيثِ وَاللَّهُ غَالِبٌ عَلَىٰ أَمْرِهِ، وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٢١﴾



العلاقة بين مفاهيم الدروس



تجمع **الأُسرة** و**الزواج** إما:

○ علاقة شرطية:

✓ لأن الزواج شرط لتأسيس الأسرة وبنائها.

○ علاقة سببية:

✓ لأن الزواج سبب في بناء الأسرة وإنشائها.

المهمة الفرعية الأولى: دراسة الأسناد

شرح الخريب

استخلاص المضامين

دراسة
الأسناد

المهمة الفرعية الثانية: مفهوم الأسرة ومكانتها في الإسلام

مأخوذة من الأسر، ومعناه الحبس والمنع والقوة والشدة.

لغة

الرابطة التي تجمع بين رجل وامرأة بموجب عقد شرعي (عقد الزواج) والتي تثمر مجموعة من العلاقات الاجتماعية كالأبوة والأمومة والبنوة والأخوة والعمومة والخوولة والجدوة والمصاهرة..

اصطلاحا

1. مفهوم الأسرة

سبب لتحقيق الرحمة والمودة والسكينة بين أفرادها، قال تعالى: (ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم ... مودة ورحمة) الآية.

وسيلة لتكثير سواد (عدد) الأمة الإسلامية، قال عليه الصلاة والسلام: «تزوجوا الودود الولود فإني مكاثرٌ بكم الأمم يوم القيامة».

أصل النوع البشري والسبيل الشرعي الوحيد لبقائه.

ضمان الاستقرار النفسي والعاطفي للإنسان.

2.
مكانة
الأسرة
في
الإسلام

المهمة الفرعية الثالثة: الزواج: حكمه، أركانه وشروطه

المزاوجة والاقتران والجمع والترابط بين شيئين.

لغة

ميثاق تراض وترابط شرعي بين رجل وامرأة على وجه الدوام غايته الإحصان والعفاف بقصد إنشاء أسرة مستقرة برعايتهما، يثبت بموجبه نسب الأولاد لأبيهم الذين هم من صلبه وتجب عليه نفقتهم ونفقة زوجته. المادة 4 من مدونة الأسرة.

1. مفهوم
الزواج

اصطلاحا

2. مقدمات الزواج (الخطبة)

تواعد بين رجل وامرأة على الزواج.

أ. مفهومها

مستحبة ومندوبة، قال عليه الصلاة والسلام: «إذا خطب أحدكم المرأة، فإن استطاع أن ينظرَ إلى ما يدعوهُ إلى نكاحها فليفعل».

ب. حكمها

تحقيق التعارف والتواصل بين الطرفين وأفراد أسرتهما.

إدامة العلاقة بين الطرفين بعد الزواج، قال النبي عليه الصلاة والسلام لأحد الصحابة: «انظر إليها فإنه أحرى أن يؤدَمَ بينكما»

ج. الغاية منها

أحكامها

الأصل أن تكون الخطبة من الرجل، ويمكن للمرأة أن يخطب لها وليها؛

جواز النظر إلى بعضهما البعض في أثناء الرؤية الشرعية.

تحريم الخلوة بالخطوبة.

جواز التراجع عن الخطبة وفسخها من الطرفين، فإذا وقع التراجع من الرجل فإنه لا يسترد هداياه، وإذا وقع الفسخ من المرأة فإنها ملزمة بإرجاعها أو إرجاع قيمتها إلا إذا تنازل الرجل عنها.

3. حكم الزواج

الأصل في الزواج أنه مندوب ومستحب، قال عليه الصلاة والسلام: «يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج...»

لكن قد يختلف حكمه من شخص لآخر، فقد يكون أحيانا:

واجبا: في حق من تيقن الوقوع في الزنا ولا يكفيه الصوم؛

حراما: في حق من لا رغبة له في الزواج، ومن تيقن أنه سيلحق الضرر بالطرف الآخر (مرض معد...)

مكروها: في حق من سيشغله الزواج عن بعض الواجبات؛

مباحا: في حق من لا يرجوا النسل ولا يخاف الوقوع في الزنا؛

4. أركان الزواج وشروطه

شروطها وأحكامها	تعريفها	أركان الزواج
<p>الأهلية: أي كونهما بالغين عاقلين. خُلُوهُمَا من الموانع الشرعية: <u>ألا يكون أحدهما محرما على الآخر إما بالنسب أو الرضاع.</u> <u>ألا يكون في عصمة الرجل 4 زوجات.</u> <u>ألا تكون المرأة في عصمة رجل آخر.</u> <u>ألا تكون المرأة في عدّة من طلاق أو وفاة.</u></p>	<p>هما طرفا العقد؛ أي: الزوج والزوجة</p>	<p>المَحَلُّ = العاقدان</p>
<p>الأصل في الصيغة أن تكون شفوية، لكن قد تكون كتابة أو إشارة. إشهاد العدلين.</p>	<p>كل ما يدل على الإيجاب والقبول من الطرفين. فالإيجاب: إبداء الرغبة في الطرف الآخر. والقبول: موافقة الطرفين</p>	<p>الصيغة</p>
<p><u>لا حد لأقله ولا لأكثره.</u> (يراعى فيه التوسط وقدرة الزوج). <u>لا بد من كتابة قيمته في العقد.</u> <u>لا يشترط دفعه كاملا عند العقد.</u> (مقدّم ومؤخّر الصداق). <u>لا يجوز الاتفاق على إسقاطه ولو برضا الزوجين.</u></p>	<p>كل ما يقدمه الزوج لزوجته من مال تعبيرا عن رغبته فيها.</p>	<p>المَهْر = الصَّدَاق</p>

المهمة الفرعية الرابعة: مقاصد الزواج وسبل تحقيقها

1. مقاصد الزواج

تلبية الحاجات الغريزية والنفسية المتبادلة بين الزوجين في إطار مشروع؛

تكثير سواد الأمة الإسلامية؛

تحصين المجتمع من انتشار الفواحش واختلاط الأنساب؛

بقاء النوع البشري وحفظه من الانقراض؛

تحقيق السكينة والراحة النفسية؛

العفة والإخلاص المتبادل بين الزوجين؛

الوفاء: من خلال حفظ أسرار العلاقة الزوجية وعدم إفشائها؛

المعاشرة بالمعروف: قال تعالى: (وعاشروهن بالمعروف)؛

التعاون وتقاسم الأدوار والمسؤولية؛

2. سبل
تحقيق
مقاصد
الزواج

الإعداد للحصة المقبلة:

1. دراسة الأسناد.
2. ما علاقة سورة يوسف بالوفاء بالأمانة والمسؤولية؟
3. حدد العلاقة بين الوفاء بالأمانة والمسؤولية.



شكرا لكم على تفاعلکم

وفقکم الله

مكخل الاستجابة:
فقه الأُسرة:
الكفلاق: الأُحكام والمقاصد

الأُسْتاذ:

عشام بوخلق

الموسم الكراسي:

2023/2024



ربط الدرس بسورة يوسف



ما فعلته امرأة العزيز من مراودة سيدنا يوسف عليه السلام يعتبر خيانة لزوجها، والخيانة من أعظم الأسباب التي تؤدي إلى تشتيت الأسرة وحصول الطلاق.

ذَلِكَ لِيَعْلَمَ أَنِّي لَمْ أَخُنْهُ بِالْغَيْبِ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي كَيْدَ

الْخَائِبِينَ ﴿٢١﴾



العلاقة بين مفاهيم الدروس



تجمع الأسرة والطلاق:

○ علاقة تضاد:

✓ لأن الطلاق يؤدي إلى تفكك الأسرة.

المهمة الفرعية الأولى: دراسة الأسناد

شرح الخريب

استخلاص المضامين

دراسة
الأسناد

المهمة الفرعية الثانية: الطلاق: مفهومه، حكمه، شروطه

مأخوذ من الإطلاق، ومعناه الإرسال والترك.

”حل ميثاق الزوجية يمارسه الزوج والزوجة كل بحسب شروطه، تحت مراقبة القضاء.“
(المادة 78 من مدونة الأسرة).

رفع قيد النكاح في الحال (طلاق بائن) أو
المآل (طلاق رجعي) بلفظ مخصوص أو نحوه.

لغة

1. مفهوم
الطلاق

اصطلاحا

2. حكم الطلاق

الأصل في الطلاق أنه مكروه إلا إذا توفرت دواعيه وأسبابه، قال عليه الصلاة والسلام (حديث ضعيف): «أبغض الحلال إلى الله الطلاق».

لكن قد يختلف حكمه من شخص لآخر، فقد يكون أحيانا:

واجبا: عند استحالة الحياة الزوجية، وتعدُّر الإصلاح...

حراما: عندما يكون الطلاق في مرحلة الحيض أو النفاس.

مباحا: عندما تسوء العشرة بين الطرفين.

3. شروط الطلاق


أن يقع في طهرٍ لم يمَّسها (الجماع) فيه.

أن يكون طلقة واحدة.

ألا يطلقها مرة أخرى في أثناء العدة.

إشهاد العدلين.

المهمة الفرعية الثالثة: أنواع الطلاق والعدة



أحكامه وشروطه	تعريفه	نوع الطلاق
<p>هو الذي توفرت فيه شروط الطلاق المتقدمة</p>	<p>هو الموافق للسنة النبوية</p>	<p>الطلاق السني</p>
<p>هو الذي اختلف فيه شرط من شروط الطلاق السابقة:</p> <ul style="list-style-type: none"> ■ أن يكون في طهرٍ مسَّها فيه. ■ أن يكون في حالة الحيض. ■ أن يطلقها أكثر من طلقة في آن واحد. ■ أن يعيد طلقة أخرى في أثناء العدة. ■ عدم إسهاد العدلين. 	<p>هو المخالف للسنة النبوية</p>	<p>الطلاق البدعي</p>

أحكامه وشروطه	تعريفه	نوع الطلاق
<p>1. بقاء المطلقة في بيت الزوجية.</p> <p>2. جواز الدخول والخروج عليها.</p> <p>3. وجوب النفقة على الزوج.</p> <p>4. حصول التوارث بينهما إذا توفي أحدهما قبل انتهاء العدة.</p>	<p>هو الذي يحق فيه للزوج أن يراجع زوجته قبل انتهاء العدة دون الحاجة إلى تجديد عقد الزواج.</p>	<p>طلاق رجعي</p>

أحكامه وشروطه	تعريفه	نوع الطلاق
<p>يندرج في هذا النوع مجموعة من الصور:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. الطلاق الرجعي الذي انتهت عدته. 2. الطلاق قبل الدخول. 3. طلاق الخلع (يكون مقابل مال تدفعه الزوجة لزوجها ليطلقها). 4. كل طلاق يُوقعه القاضي، ما عدا التطليق للإيلاء أو التطليق للنفقة فهما طلاق رجعي. 	<p>هو الذي ينهي عقد الزوجية في الحال، ولا يحق فيه للمُطلِّق مراجعة مطلقته إلا برضاها وبصداق وعقد جديد فيصبح كخاطب من الخُطَّاب.</p>	<p>طلاق بائن بينونة صغرى</p>

نوع الطلاق

تعريفه

أحكامه وشروطه

طلاق بائن
بينونة
كبرى

هو الطلاق
المكمل للثلاث.

- لا يحل للمطلق إرجاع مطلقته إلا بشروط:
1. زواجها من رجل آخر زواجاً صحيحاً
(أن يكون بنية الدوام + الدخول بها).
 2. انتهاء عدتها من ذلك الطلاق.

1. مفهوم العدة

لغة

مأخوذ من العدّ، أي: الإحصاء
والحساب، قال تعالى: ﴿وأحصوا العدة﴾.

اصطلاحاً

المدة الزمنية التي تترتّب فيها المرأة عن
الزواج بعد صدور الطلاق للتأكد من
براءة الرحم ورعاية لحق الزوج

2. مقاصد

وغايات العدة

الحفاظ على الأنساب من الاختلاط.

إمكانية التراجع عن الطلاق وإصلاح الأخطاء.

الدليل الشرعي	نوع العدة ومدتها	حالة المطلقة
قال تعالى: ﴿والمصلمات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء﴾	3 قروء (أطهار)	المرأة الحائض
قال تعالى: (واللائئ يئسن من المحيض من نسائكم إن ارتبتم فعدتهن ثلاثة أشهر واللائئ لم يحضرن).	3 أشهر	المرأة التي لا تحيض (الصغيرة + اليأس)
قال تعالى: ﴿وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن﴾.	وضع الحمل	المرأة الحامل (ولو مات عنها زوجها)
قال تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا نكحتم المؤمنات ثم حملتموهن من قبل أن تمسوهن فما لكم عليهن من عدة تعتدونها﴾.	لا عدة لها	المطلقة قبل الدخول بها
قال تعالى: ﴿والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا﴾	4 أشهر و10 أيام	المتوفى عنها زوجها (ولو لم يدخل بها)

المهمة الفرعية الرابعة: مقاصد الطلاق وأثاره

تفادي الأضرار الصحية والنفسية لزواج فاشل.

رفع المشقة عن أحد الزوجين في حالة ما:

- إذا أصيب أحدهما بمرض عضال يمنعه من القيام بواجبات الزوجية
- إذا ساء خلق أحدهما.
- إذا امتنع من القيام بواجباته الزوجية.

دفع الزوجين إلى معاودة الحياة الزوجية بروح جديدة وبأسلوب أفضل.

1.
مقاصد
الطلاق

2. آثار الطلاق

أ. على مستوى الأسرة

على الأطفال	على الرجل المطلِّق	على المرأة المطلَّقة
<ul style="list-style-type: none">• الحرمان العاطفي ونقص الحنان.• الالتجاء إلى الشارع والانحراف	<ul style="list-style-type: none">• كثرة التبعات المالية (مؤخر الصداق، النفقة....)• الإصابة بأمراض نفسية (الاكتئاب، العزلة، اليأس...)	<ul style="list-style-type: none">• الشعور بالخوف والقلق من المستقبل.• الإصابة باضطرابات ومشاكل نفسية.• تضاؤل فرص الزواج مرة أخرى.• النظرة الدونية للمجتمع تجاهها.

زرع الكراهية والحققد بين أفراد أسرتي الطرفين.

لجوء الرجل إلى السرقة أو الاحتيال لتأمين
التبعات المالية المترتبة عن الطلاق.

لجوء المرأة إلى امتهان الدعارة لتوفير العيش لها
ولأبنائها.

الفشل الدراسي أو الهدر المدرسي مما قد يدفع
الأطفال لسلوكات منحرفة كالتشرد والتسول...

ب. على
مستوى
المجتمع

شكرا لكم على تفاعلکم

وفقکم